

الْقِرَاءَاتُ الْقُرْآنِيَّةُ، وَأَثَرُهَا فِي اخْتِلَافِ التَّوْجِيهِ الْعَقْدِيِّ.
(دراسة مقارنة بين القراءات المتواترة والشاذة)

**Qur' ānic Readings and Their Impact on Differences in
Theological Interpretation
(A Comparative between Mutawātir and Shādh Readings)**

المُدرّس الدكتور

حيدر قيس هادي

تخصّص: العقيدة الإسلامية

كلية الإمام الأعظم الجامعة

A Research Paper Submitted by

Dr. Haider Qais Hadi

Specialization: islamic Creed and Kalām

AL-imam AL-AZam University College

رقم الموبايل: ٠٧٧٥٩٩٠٨٣٤٠

Haider.qais@imamaladham.edu...

الملخص

يتناول هذا البحث قضيةً علميةً دقيقةً ومهمةً، تتمثل في بيان أثر اختلاف القراءات القرآنية في توجيه المسائل العقديّة، عن طريق دراسةٍ تطبيقيةٍ مقارنةٍ، بين قراءةٍ قرآنيةٍ متواترةٍ وقراءةٍ شاذّةٍ، وردتا في موضعٍ واحدٍ، أو في سياقٍ دلاليٍّ متقاربٍ. وقد اعتمد البحث على استقراء وجوه القراءتين، وبيان توجيههما العقديّ، ثمّ الكشف عن الأثر العقديّ المترتب على كلّ قراءةٍ، مع مراعاة الضوابط العلميّة المعتمدة عند أهل السنّة والجماعة في الاحتجاج بالقراءات المتواترة، وعدم قبول القراءة الشاذّة. وخلص هذا البحث إلى أنّ القراءة المتواترة هي الأصل في الاستدلال العقديّ، بينما تكشف القراءة الشاذّة عن أبعادٍ عقديّةٍ يُمكن الاستئناس بها، ممّا أسهم في نشوء اختلافٍ عقديٍّ في بعض مسائل الاعتقاد بين أبرز المدارس الإسلاميّة.

الكلمات المفتاحيّة: القراءات - أثرها - اختلاف - توجيه - العقيدة.

Abstract

This study addresses a precise and significant scholarly issue, namely the impact of the variation of Qur'ānic readings on the doctrinal orientation of theological issues. It does so through a comparative applied analysis between a mutawātir (mass-transmitted) Qur'ānic reading and a shādhah (irregular) reading, both occurring either in the same textual locus or

The research adopts an inductive approach by examining the various interpretive aspects of the two readings, clarifying their respective theological implications, and then identifying the doctrinal consequences arising from each reading. In doing so, the study adheres to the established scholarly principles recognized by Ahl al-Sunnah wa al-Jamā'ah regarding the authoritative use of mutawātir readings in matters of creed, while rejecting the probative authority of shādhah readings.

The study concludes that the mutawātir reading constitutes the primary and authoritative basis for doctrinal inference, whereas the shādhah reading may reveal interpretive or explanatory the emergence of doctrinal disagreement matters.

Keywords: Qur'ānic readings; impact; variation; theological

المُقَدِّمَةُ

إِنَّ الحمد لله، نحمده ونستعينه، ونستغفره نستهديه، ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله (صلى الله عليه وسلم)، وعلى آله، وصحبه، وأتباعه، ومن سار على نهجه إلى يوم الدين. اللهم آمين.

أَمَّا بَعْدُ:

فإنَّ علم القراءات القرآنيَّة يُعدُّ من أشرف علوم القرآن وأدقِّها، لما له من اتصالٍ مباشرٍ بكتاب الله تعالى لفظاً وأداءً ودلالةً، وقد كان لاختلاف القراءات القرآنيَّة أثرٌ ظاهرٌ في تنوُّع الفهم العقديِّ، وتعدد أوجه الاستدلال في المسائل العقديَّة، ومن هنا برزت أهمية دراسة أثر القراءات، ولا سيما عند المقارنة بين (القراءة المتواترة، والقراءة الشاذَّة) في توجيه بعض الآيات العقديَّة، التي وقع فيها الخلاف بين القراء.

* أهمية الموضوع.

تتبع أهمية هذا البحث من كونه يجمع بين علم القراءات القرآنيَّة، وعلم العقيدة الإسلاميَّة، وإبراز العلاقة المنهجية بينهما، كما يُسلِّط الضوء على ضوابط الاحتجاج بالقراءات في المسائل العقديَّة، ويكشف عن أسباب توظيف بعض القراءات الشاذَّة في دعم اتجاهاتٍ عقديَّةٍ مُعيَّنة، الأمر الذي يُسهم في تصحيح المنهج العلميِّ في الاستدلال العقديِّ.

* أسباب اختيار الموضوع.

١. إبراز مكانة القراءة القرآنيَّة المتواترة والشاذَّة، وأثرها في التوجيه العقديِّ.
٢. ندرة الدراسات التَّطبيقيَّة التي تجمع بين اختلاف توجيه القراءة المتواترة، والقراءة الشاذَّة في باب الاعتقاد حصراً.

٣. ومن أسباب اختياري لهذا الموضوع، هو أنني والله الحمد حاصلٌ على الإجازة العلميَّة في (القراءات العشر)؛ فأردت أن اختر موضوعاً يربط بين تخصصيَّ الأكاديميِّ -العقيدة الإسلاميَّة-، وبين تخصصيَّ الشرعيِّ -القراءات القرآنيَّة-.

* مُشكلة البحث:

تتمثل مُشكلة البحث في التساؤل الرَّئيس التالي:

إلى أي مدى أسهم الاختلاف بين القراءة المتواترة، والقراءة الشاذة في توجيه الخلاف العقدي؟
ويتفرّع عن ذلك تساؤلات، من أبرزها:

١. هل يصحّ الاحتجاج بالقراءة الشاذة في مسائل الاعتقاد؟
 ٢. ما هو الأثر العقدي المترتب على اختلاف توجيه القراءتين؟
- * الدراسات السابقة:

عن طريق البحث والاستقصاء وجدت كثيرًا من البحوث والرسائل، التي تناولت موضوع الربط بين القراءات القرآنية واختلاف التوجيه العقدي، ولكنّ جُلّ هذه الدراسات قد تناولت (القراءات المتواترة فقط).

أمّا فيما يخصّ دراسة (القراءات الشاذة) فلم يسبقني أحدٌ إلى دراستها حسب علمي، إلّا بحثًا واحدًا وهو: ((أثر القراءات في مسائل الاعتقاد عند أهل السنة والجماعة))، للباحثين: د. شريفة بنت أحمد الحازمي، د. نمشة بنت عبد الله الطواله. وكانت دراستي تختلف عن دراستهما، وذلك بأنّي قد أخذت آياتٍ تختلف عن آياتهما تمامًا.

* منهج البحث.

اعتمد الباحث على المنهج الاستقرائيّ التحليليّ المقارن، عن طريق جمع أقوال أهل القراءات والتفسير والعقيدة، وتحليل هذا التوجيه لكلّ من القراءة المتواترة والشاذة، ثمّ بيان أثر ذلك في توجيه مسائل العقيدة، مع الالتزام بالمنهج السنيّ في تقويم الاستدلال.

* منهجية الباحث:

١. لم أطرّق إلى ترجمة (الأعلام) الوارد ذكرهم في هذا البحث؛ حتى لا أثقل هوامش البحث، وبالتالي أُرهِق صفحات البحث بالتطويل غير المبرّر.
٢. ارتأيت وضع (سنة الوفاة) أمام اسم كلّ عالمٍ عندما استشهد بقوله، بدلًا من وضع عبارة (رحمه الله)، من باب التعريف بهذا العالم أكثر.
٣. وضعت في نهاية كلّ مطلبٍ عبارة (الترجيح)، وهي من كلام الباحث، وكلّ ما يعتقده، فعضدت بعضها بالمصادر لأهميتها.
٤. جاءت خطة البحث غير متناسقة في المباحث، وسبب ذلك يعود لكثرة وأهمية مبحث الإلهيات، على مبحثي النبوات والسّمعيّات.

* خُطَّةُ البَحْثِ:

المَقْدَمَةُ.

تمهيدٌ: تحديدُ المُصطلحاتِ، وحصْرُ المفاهيمِ.

المَبْحَثُ الأوَّلُ: القراءاتُ القرآنيَّةُ وأثرها في اختلافِ توجيهِ مبحثِ الإلهيَّاتِ

المطلبُ الأوَّلُ: أثرُ القراءاتِ في اختلافِ إثباتِ صِفَةِ الكلامِ لله تعالى.

المطلبُ الثاني: أثرُ القراءاتِ في اختلافِ تقريرِ صِفَةِ السَّاقِ لله تعالى.

المطلبُ الثالثُ: أثرُ القراءاتِ في اختلافِ تقريرِ قضاءِ الله تعالى.

المطلبُ الرَّابِعُ: أثرُ القراءاتِ في اختلافِ تقريرِ قُدْرَةِ الله تعالى.

المطلبُ الخامسُ: أثرُ القراءاتِ في اختلافِ تقريرِ خلقِ أفعالِ العبادِ لله تعالى.

المَبْحَثُ الثاني: القراءاتُ القرآنيَّةُ وأثرها في اختلافِ توجيهِ مبحثِ النّبَوَّاتِ

المطلبُ الأوَّلُ: أثرُ القراءاتِ في اختلافِ تقريرِ عصمةِ النّبِيِّ (صلى الله عليه وسلم).

المَبْحَثُ الثالثُ: القراءاتُ القرآنيَّةُ وأثرها في اختلافِ توجيهِ مبحثِ السَّمْعِيَّاتِ

المطلبُ الأوَّلُ: أثرُ القراءاتِ في اختلافِ تقريرِ الهدايةِ الإلهيَّةِ.

الخاتمةُ.

المصادرُ والمراجعُ.

تَمْهِيْدٌ

تحديدُ المُصطلحاتِ، وحصْرُ المفاهيمِ

أولاً: تعريفُ القراءةِ لُغَةً واصطلاحاً:

١. القراءةُ لُغَةً: «هي ضمُّ الحُرُوفِ وَالْكَلِمَاتِ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ فِي التَّرْتِيْلِ، وَلَا يُقَالُ ذَلِكَ

لِكُلِّ جَمْعٍ بِدَلِيلٍ أَنَّهُ لَا يُقَالُ لِلْحَرْفِ الْوَاحِدِ إِذَا تَفَوَّهَ بِهِ قِرَاءَةً»^(١). ومنه قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾^(٢)، أي: جمعه وقراءته.

(١) الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، لأبي البقاء الحنفي: (ص ٧٠٣).

(٢) سورة القيامة: (الآية: ١٧).

٢. القراءة اصطلاحاً: هي العلم بكيفية أداء كلمات القرآن الكريم واختلافها، معزواً إلى ناقله الحقيقي^(١).

ثانياً: تعريف القرآن لغةً واصطلاحاً:

١. القرآن لغةً: «هُوَ التَّنْزِيلُ الْعَزِيزُ، أَي: الْمَقْرُوءُ الْمَكْتُوبُ فِي الْمَصَاحِفِ، وَإِنَّمَا قُدِّمَ عَلَى مَا هُوَ أَبْسَطُ مِنْهُ لِشَرْفِهِ»^(٢). ومنه قوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَاهُ نَزِيلًا﴾^(٣).

٢. القرآن اصطلاحاً: هُوَ كلام الله تعالى، المُتَعَبَّدُ بِتِلَاوَتِهِ، الْمُنْزَلُ عَلَى رَسُولِهِ مُحَمَّدٍ (صلى الله عليه وسلم) وحياً باللفظ العربي المعجز، المنقول إلينا بالتواتر، المكتوب في المصاحف، المبدوء بسورة الفاتحة، المختوم بسورة الناس^(٤).

ثالثاً: تعريف الأثر لغةً واصطلاحاً:

١. الأثر لغةً: «بَقِيَّةُ الشَّيْءِ، وَالْجَمْعُ آثَارٌ وَأَثُورٌ. وَخَرَجْتُ فِي إِثْرِهِ وَفِي أَثَرِهِ، أَي: بَعْدَهُ. وَأَثَرْتُهُ وَتَأَثَّرْتُهِ: تَتَبَعْتُ أَثَرَهُ؛ عَنِ الْفَارِسِيِّ. وَيُقَالُ: أَثَرَ كَذَا وَكَذَا بِكَذَا وَكَذَا، أَي: أَتْبَعُهُ إِيَّاهُ»^(٥). ومنه قوله تعالى: إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ^(٦)، أي: دلائلها وبقاياها.

٢. الأثر اصطلاحاً: له معانٍ ثلاثة: الأول، بمعنى: النتيجة، وهو الحاصل من الشيء، والثاني، بمعنى: العلامة، والثالث، بمعنى: الجزء^(٧).

رابعاً: تعريف الاختلاف لغةً واصطلاحاً:

١. الخلاف لغةً: «الْخَاءُ وَاللَّامُ وَالْفَاءُ أَصُولٌ ثَلَاثَةٌ: أَحَدُهَا أَنْ يَجِيءَ شَيْءٌ بَعْدَ شَيْءٍ يَقُومُ مَقَامَهُ، وَالثَّانِي خِلَافٌ قُدَّامٌ، وَالثَّلَاثُ التَّغْيِيرُ»^(٨). ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَكَاتِ

وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾^(٩).

(١) ينظر: منجد المقرئين ومرشد الطالبين، لابن الجزري: (ص ٩).

(٢) تاج العروس، للزبيدي: (١/ ٣٦٣)، مادة: (قَرَأَ).

(٣) سورة الإسراء: (جزء من الآية: ١٠٦).

(٤) ينظر: مناهل العرفان، للزرقاني: (١/ ٢١).

(٥) لسان العرب، لابن منظور: (٤/ ٥)، مادة: (أَثَرَ).

(٦) سورة الروم: (جزء من الآية: ٥٠).

(٧) ينظر: التعريفات، للجرجاني: (ص ٩).

(٨) مقاييس اللغة، لابن فارس: (٢/ ٢١٠)، مادة: (خَلَفَ).

(٩) سورة البقرة: (الآية: ١٦٤)؛ وآل عمران: (الآية: ١٩٠)؛ ويونس: (الآية: ٦).

٢. **الخلافاً اصطلاحاً:** هو تنوع القراءات القرآنية في النطق، أو الإمالة، أو الحروف، وما ينتج عنها من تنوع في المعاني، مع ثبوت المصدر والنص^(١).

خامساً: تعريف التوجيه لغةً واصطلاحاً:

١. **التوجيه لغةً:** «الواوُ والجيمُ والهاءُ: أصلٌ واحدٌ يدلُّ على مُقابَلَةٍ لشيءٍ. وَالْوَجْهُ مُسْتَقْبَلُ كُلِّ شَيْءٍ. يُقَالُ وَجْهُ الرَّجُلِ وَغَيْرُهُ. وَرَبَّمَا عَبَّرَ عَنِ الذَّاتِ بِالْوَجْهِ»^(٢). ومنه قوله تعالى:

﴿إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾^(٣).

٢. **التوجيه اصطلاحاً:** مفهوم توجيه القراءات القرآنية يدور حول بيان الوجه المقصود من القراءة، أو تلمس الأوجه المحتملة التي يجرى عليها التغيرات القرآنية في مواضعه، سواءً أكانت هذه الوجوه نغليّة أم عقلية، أو هو علمٌ جليلٌ يبحث فيه عن معاني القراءات، والكشف عن وجوهها ومعانيها^(٤).

سادساً: تعريف العقيدة لغةً واصطلاحاً:

١. **العقيدة لغةً:** «العينُ والقافُ والدالُّ أصلٌ واحدٌ يدلُّ على شَدٍّ وَشِدَّةٍ وَثُوقٍ، وَإِلَيْهِ تُرْجَعُ فُرُوعُ الْبَابِ كُلِّهَا»^(٥). ومنه قوله تبارك وتعالى: ﴿وَلَكِنْ يُوَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ﴾^(٦).

٢. **العقيدة اصطلاحاً:** هو علمٌ يقتدر معه إثبات العقائد الدينية، بإيراد الحُجج، ودفع الشُّبه، والمراد بالعقائد ما يُقصد به نفس الاعتقاد دون العمل^(٧).

(١) ينظر: النشر في القراءات العشر، لابن الجزري: (١/ ٤٩).

(٢) مقاييس اللغة، لابن فارس: (٦/ ٨٨)، مادة: (وَجَّهَ).

(٣) سورة الأنعام: (جزء من الآية: ٧٩).

(٤) ينظر: البرهان في علوم القرآن، للزركشي: (١/ ٣٣٨).

(٥) مقاييس اللغة، لابن فارس: (٤/ ٨٦)، مادة: (عَقَدَ).

(٦) سورة المائدة: (جزء من الآية: ٨٩).

(٧) ينظر: المواقف، للإيجي: (٣١/١).

سابعاً: تعريف التواتر لغةً واصطلاحاً:

١. التواتر لغةً: «هُوَ التَّتَابُعُ، أَي: مَا زَالَ عَلَى وَثِيرَةٍ وَاحِدَةٍ لَا يَتَحَوَّلُ عَنْهَا، أَي: طَرِيقَةٌ وَاحِدَةٌ، وَبَيُوتُهُمْ عَلَى وَثِيرَةٍ وَاحِدَةٍ: أَي: عَلَى صَفٍّ وَاحِدٍ»^(١). ومنه تبارك وقوله تعالى: ﴿لَمْ يَأْتِكُمْ

٢. التواتر اصطلاحاً: هي القراءات القرآنية التي نقلت عن النبي (صلى الله عليه وسلم) بنقل جماعيٍّ يستحيل تواطؤ ناقله على الكذب، واستمر هذا النقل في جميع طبقات السند، مع موافقتها لرسم المصحف العثماني ولو احتمالاً، وموافقتها لوجه صحيح من وجوه اللغة العربية، فهي بذلك قرآنٌ يُتَعَبَّدُ بتلاوته، وتصحُّ القراءة به في الصلاة، ويحتجُّ بها في التفسير والأحكام والعقائد^(٢).

ثامناً: تعريف الشذوذ لغةً واصطلاحاً:

١. الشذوذ لغةً: «الشَّيْنُ وَالذَّالُّ يَذُلُّ عَلَى الْإِنْفِرَادِ وَالْمُفَارَقَةِ. شَذَّ الشَّيْءُ يَشْذُ شُذُودًا. وَشَذَّذَ النَّاسَ: الَّذِينَ يَكُونُونَ فِي الْقَوْمِ وَلَيْسُوا مِنْ قَبَائِلِهِمْ وَلَا مَنَازِلِهِمْ»^(٣).

٢. الشذوذ اصطلاحاً: هي كلُّ قراءةٍ اختلف فيها ركنٌ من أركان القراءة الصحيحة وهي: صحة السند، أو موافقة اللغة العربية ولو بوجه من الوجوه، أو موافقة أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً؛ فمتى اختلف ركنٌ من هذه الأركان، فهي القراءة الشاذة. وقيل هو: ما صحَّ سنده، وخالف الرسم، والعربية مخالفةً تضرُّ بالمعنى^(٤).

وذكر الإمام ابن الجزري (ت: ٨٣٣هـ) في هذا المجال كلاماً مهماً فيما يخص القراءات المتواترة، والقراءات الشاذة، وهو: أن كلَّ قراءة وافقت العربية ولو بوجه واحد، ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً، وصحَّ سندها، فهي قراءة صحيحة متواترة معتبرة، ولا يجوز ردُّها، ولا يمكن إنكارها بأيِّ حالٍ من الأحوال، بل هي من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن الكريم، ووجب على المسلمين قبولها؛ سواءً أكانت عن أئمة القراء

(١) المحكم والمحيط الأعظم، لابن سيده: (٩/ ٥٣٣)، مادة: (و ت ر).

(٢) سورة المؤمنون: (جزء من الآية: ٤٤).

(٣) ينظر: النشر في القراءات العشر، لابن الجزري: (١/ ٩).

(٤) مقاييس اللغة، لابن فارس: (٣/ ١٨٠)، مادة: (شذ).

(٥) ينظر: التيسير في القراءات السبع، لأبي عمرو الداني: (ص ٣٧).

السبعة، أم عن أئمة القراء العشرة، أم عن غيرهم من الأئمة المُعتبرين، ومتى اختل ركنٌ من هذه الأركان الثلاث؛ أُطلق عليها قراءةٌ ضعيفةٌ، أو شاذةٌ، أو باطلةٌ، سواءً أكانت عن القراء السبعة، أم كانت عن القراء العشرة، وهذا هو الصحيح والمُعتبر عند أئمة الأداء من السلف والخلف (رحمهم الله تعالى جميعاً)^(١).

المبحث الأول

القراءات القرآنية وأثرها في اختلاف توجيه مبحث الإلهيات

المطلب الأول: أثر القراءات في اختلاف إثبات صفة الكلام^(٢) لله تعالى

الآية: قال تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾^(٣).

القراءة: ١. قرأ جمهور القراء: (وَكَلَّمَ اللَّهَ)، برفع لفظ الجلالة، وهي قراءة متواترة.
٢. وقرأ الإمامان يحيى بن وثاب، وإبراهيم النخعي: (وَكَلَّمَ اللَّهَ) بنصب لفظ الجلالة، وهي قراءة شاذة^(٤).

التوجيه العقدي: القراءة الأولى (وَكَلَّمَ اللَّهَ) بالرفع، هي القراءة المتواترة عن جمهرة القراء، وهي التي تُثبت صفة الكلام لله تعالى حقيقة لا مجازاً، كما نصَّ على ذلك أهل السنة والجماعة^(٥). أمَّا القراءة الثانية (وَكَلَّمَ اللَّهَ) بالنصب، فهي قراءة شاذة وضعيفة، وغير

(١) ينظر: النشر في القراءات العشر، لابن الجزري: (٩/١).

(٢) صفة الكلام: هي صفة ذات قديمة أزلية ثابتة قائمة بذات الله تعالى، وهي ليست بحرف ولا صوت، منزهة على التقدم والتأخر والإعراب والبناء، ومنزهة عن السكوت النفسي بأن لا يدبر في نفسه الكلام مع القدرة عليه، ومنزهة عن الآفة الباطنية بأن لا يقدر على ذلك كما في حال الخرس والطفولية. ينظر: الإشارة إلى مذهب أهل الحق، للشيرازي: (٣٨٠/١).

(٣) سورة النساء: (جزء من الآية: ١٦٤)

(٤) ينظر: المحتسب في تبیین وجوه شواذ القراءات، لابن جني: (٢٠٤ / ١).

(٥) أهل السنة والجماعة: هو مُصطلح يطلقه علماء الكلام على الأشعرية وإمامهم أبي الحسن الأشعري، والماتريدية وإمامهم أبي منصور الماتريدي، وأصاف السفاريني إليهم أهل الأثر، أو أهل الحديث وإمامهم أحمد بن حنبل (رحمهم الله جميعاً)، وكذلك يُطلق هذا الاسم على كل من أثبت الخلافة للخلفاء الراشدين الأربعة (عليهم السلام). ينظر: اتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين، للزبيدي: (٦ / ٦)؛ والصقات الخيرية عند أهل السنة والجماعة، لمحمد عياش: (ص ٢٥).

مقبولة؛ لأنها تنفي صفة الكلام عن الله تعالى؛ فالجهمية^(١) حرّفت هذه الآية، فجعلت سيّدنا موسى (عليه السلام) هو الذي كلّم الله تعالى وخاطبه، (تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً)^(٢). فهذه الآية حُجّة على الجهمية، وهي من كبار الحجج عليهم؛ لأنّهم يحتجّون بأنّ الكلام منه على المجاز، والمجاز لا يؤكّد بالمصدر، وقد أكّده الله تعالى كما ترى، فجاء بالنّكليم، فأبى عقل يقبل أن يُسمّى الكلام كلاماً قبل أن يتكلّم به، فلو أنّهم حيث خالفوا القرآن الكريم ثبتوا على المعقول، كان أقلّ لفضيحتهم عند أنفسهم^(٣).

فالجهمية يقولون: لقد أنطق جبريل (عليه السلام) بما أراد به مخاطبة الرّسول (صلى الله عليه وسلم) من غير أن يتكلّم الله تعالى به؛ فكان يكون لإيجاده ما سمعه حينئذٍ معنى في العقل، وإن كان أيضاً خلاف الحقّ، ويكون اسم الكلام لم يقع عليه قبل أن يتكلّم به، فإن توهم هذا متوهم قيل له: إنّما كنّا نثبت عليك نفى الخلق عن القرآن ما ثمت تؤمن به، وهو يكذبك، فإذا صرت تكفّر بأصله؛ فقد اشتغلنا بغيرك ممّن يؤمن به^(٤).

ولقد ذكر الإمام البيهقي (ت: ٤٥٨ هـ): أنّ كافّة القراء أجمعوا على رفع لفظ الجلالة في هذه الآية، وهو دليل قاطع على أنّ الله تعالى هو المتكلّم حقيقة، لا أنّ سيّدنا موسى (عليه السلام) هو المتكلّم إليه فقط، وشاهد ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ﴾^(٥)،^(٦).

الترجيح: إنّ نفى صفة الكلام عن الله تعالى، ونسبته إلى سيّدنا موسى (عليه السلام)، بأنّه هو الذي كلّم الله تعالى فهو قول باطل، ومخالف لصريح القرآن الكريم، والسنة، واللغة، وإجماع السلف، ولا يصدر إلّا عن تأويل جهميّ فاسد، غايته نفى صفة الكلام عن الله تعالى؛

(١) **الجهمية:** هي فرقة كلامية تنتسب إلى الإسلام. وهي إحدى فرق غلاة المرجئة التي ظهرت ردّاً على الخوارج الذين يكفرون بالذنوب، وظهرت في الربع الأول من القرن الهجري الثاني على يد مؤسسها (الجهم بن صفوان الترمذي)، وهو من الجبرية الخالصة، وظهرت دعوته بترمذ، وقد وافقوا المعتزلة في نفهم للصفات الأزلية. ينظر: قول اعتقادات فرق المسلمين والمشرّكين، للرازي: (ص ٦٨).

(٢) ينظر: الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعتزلة، لأبي عبد الله شمس الدين: (٣/ ١٠٣٧).

(٣) ينظر: المصدر نفسه: (٣/ ١٠٣٧).

(٤) ينظر: النكت الدالة على البيان في أنواع العلوم والأحكام، لأحمد بن محمد القصاب: (١/ ٢٨١).

(٥) سورة الأعراف: (جزء من الآية: ١٤٣).

(٦) ينظر: الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد، للبيهقي: (ص ٩٥).

ففتحجَّ على هؤلاء بقوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَىٰ لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ﴾^(١). وأيضاً ما صرَّح به الإمام أحمد من أنَّ القرآن الكريم كلام الله تعالى، تكلم به سبحانه، وهو ليس بمخلوق، ومن زعم أنَّ الله لم يكلم موسى؛ فهو جهميٌّ كافر^(٢).

المطلب الثاني: أثر القراءات في اختلاف تقرير صفة الساق لله تعالى

الآية: قال تعالى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ﴾^(٣).
القراءة: ١. قرأ جمهور القراء: (يُكْشَفُ) بياءٍ مضمومة، أي: بالبناء للمفعول، وهي قراءة متواترة.

٢. قرأ سيّدنا ابن عباس: (تَكْشَفُ) بقاءٍ مفتوحة، أي: بالبناء للفاعل، وهي قراءة شاذة^(٤).

التوجيه العقدي: القراءة الأولى (يُكْشَفُ) الفعل مبنيٌّ للمجهول، ومعناها: هو يومٌ كربٍ وشدةٍ، وتفيد حدوثاً أمرٍ عظيمٍ، وشدةً كبرى، وهولاً شديداً، يُكشف عنه يوم القيامة، والتركيز هنا على هول يوم القيامة نفسه، وليس على فاعل الكشف، وهي قراءة تُسلم من إيهام نسبة فعل (الكشف) إلى (الذات الإلهية)، على وجهٍ قد يظنه بعض الناس صفةً عضويّةً. أمّا القراءة الثانية: (تَكْشَفُ) فالفعل فيها مبنيٌّ للمعلوم، والفاعل هو (الحال)، أو (الساعة)، أو (الأمر)، على تقدير: يوم تُكْشَفُ القيامة عن شدةٍ شديدةٍ، أو تُكْشَفُ الساعة عن ساقٍ، والعرب تقول: كُشِفَ هذا الأمر عن ساقٍ: أي: إذا صار إلى شدةٍ وكربٍ؛ فالخلاف العقدي بين القراءتين هو في نسبة فعل الكشف أي: من الفاعل؟^(٥).

(١) سورة الأعراف: (جزء من الآية: ١٤٣).

(٢) ينظر: طبقات الحنابلة، لأبي يعلى: (١/ ٢٩)؛ والنكت الدالة على البيان، لأحمد بن محمد القصاب: (١/ ٢٨١).

(٣) سورة القلم: (الآية: ٤٢).

(٤) ينظر: المحتسب في تبیین وجوه شواذ القراءات، لابن جني: (٢/ ٣٢٦)؛ ومعاني القرآن، للفراء: (٣/ ١٧٧).

(٥) ينظر: جامع البيان في تأويل القرآن، للطبري: (٢٣/ ٥٥٩).

ولقد أخبر الإمام الآمدي (ت: ٦٣١هـ): أَنَّ العلماء قد اختلفوا في مفهوم هذه الآية، فمنهم من حملها على ظاهرها، وفسر (السَّاق) هُنَا بمعنى الجارحة كالمُشْبَهة^(١)، ومن السَّلَف الصَّالِح (عليهم السلام) من قال: هي ساقٌ لا كالسُّوق، فالقول الأوَّل باطلٌ. وأمَّا القول الثاني؛ فممتنعٌ أيضاً؛ لما سبق في باقي الصِّفَات الخبريَّة^(٢)، ثُمَّ إِنَّه كما أمكن حمله على ذلك؛ فقد أمكن حمله على الكشف عمّا في يوم القيامة من الشِّدَّة الأُهْوَال؛ ولهذا يُقال: قامت الحرب على ساقٍ عند التحامها، واشتداد أهوالها^(٣).

الترجيح: لم يتنازع الصَّحابة والتَّابعون (عليهم السلام) في ما يُذكر من آيات الصِّفَات إلَّا في هذه الآية بالتَّحديد، فعلى إثر هذا النِّزاع؛ ذهب علماء أهل السُّنَّة والجماعة إلى الاختلاف فيما بينهم أيضاً، فمنهم من عدَّ (السَّاق) في هذه الآية من آيات الصِّفَات الخبرية لله تعالى^(٤)، ودليلهم في ذلك حديث رسول الله (صلى الله عليه وسلم)^(٥)، ومنهم من لم يعدّها من الصِّفَات الخبرية لله تعالى^(٦)، ودليلهم أَنَّ (السَّاق) ورد هُنَا بلفظ ما لم يُسمَّ فاعله، وأنها جاءت هُنَا ككنايةٍ عن الشِّدَّة العظيمة، والبلاء والكرب الهائل يوم القيامة، وهذا هو استعمال العرب، والسَّبب الرَّئِيس في ذلك: أَنَّ عدم وُروُد (أَل التَّعْرِيف) في لفظة السَّاق، أو عدم وجود (هاء

(١) المُشْبَهة: هم طائفةٌ تنسب إلى الإسلام، زعمت إثبات صفات الله تعالى على وجهٍ يقتضي مماثلةً المخلوقين، فشَبَّهوا الله تعالى بخلقه في صفاته أو أفعاله أو هيئاته، وجعلوا ما ورد في النصوص على معاني الأعضاء والأدوات والحركات المعهودة في البشر، فأوقعوا الله تعالى في حدِّ الأجسام والجهات. ينظر: الاعتقاد الخالص من الشك والانتقاد، لابن العطار: (ص ٣٢٣).

(٢) الصفات الخبرية: تسمَّى الصفات النقلية والسمعية، وهي التي لا سبيل لإثباتها إلَّا عن طريق السمع والخبر عن الله تعالى، أو على رسوله (صلى الله عليه وسلم)، من غير استناد إلى نظر عقلي، أي: لا سبيل للعقل على انفراده إلى إثباتها، وهي خبرية محضة بيد أن العقل السليم لا يعارض فيها الخبر الصحيح كما هو معروف. ينظر: لوامع الأنوار البهية، للسفاريني: (١/ ٢٥٧).

(٣) ينظر: أبحار الأفكار في أصول الدين، للآمدي: (١/ ٤٦٠).

(٤) ينظر: فتح القدير، الشوكاني: (٥/ ٣٢٨)؛ وشرح العقيدة الواسطية، لابن العثيمين: (١/ ٣٠٣).

(٥) عن أنس بن مالك (رضي الله عنه)، قال النبي (صلى الله عليه وسلم) أنه قال: [لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ: (تَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ)، حَتَّى يَضَعَ رَبُّ الْعِزَّةِ فِيهَا قَدَمَهُ، فَتَقُولُ: قَطُّ قَطُّ، وَعِزَّتِكَ وَيَزَوَى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ]. صحيح البخاري، كتاب: الإيمان والندور، باب: الحلف بعزة الله تعالى وصفاته وكلماته: (٨/ ١٣٤/ح - ٦٦٦١).

(٦) ينظر: الفصل في الملل والأهواء والنحل، لابن حزم: (٢/ ١٢٩)؛ وأساس التقديس في علم الكلام، للرازي: (ص ١٠٩)؛ وبيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، لنقي الدين أبي العباس الحراني: (٥/ ٤٧٢).

الضَّمِير) فيها، أو (عدم إضافتها) لله تعالى، كُلُّ ذلك جعلها (نكرةً)، أي: غير معروفة؛ فهذا اللَّفْظ بمفرده لا يدلُّ على أنها ساق لله (ﷻ)، والصَّحَابَةُ (عليهم السلام) قد تنازعوا في تفسير الآية كما ذكرت، فهل المراد بها الكشف عن الشَّدة والكرب، أم هل المراد بها أنه يكشف الرَّبُّ سُبْحَانَهُ عن ساقه؟!، وكما هو معلوم أنَّ مذهب السَّلَف الصَّالِح (عليهم السلام) هو إمرار هذه النُّصوص المؤهِّمة للتَّشْبِيهِ كما جاءت من عند الله تعالى، دون إثباتٍ لمعنى عضويٍّ جارح، لا يليق بالله تبارك وتعالى، أي: تفسيرها هو قراءتها^(١). وأنَّ مذهب السَّلَف (عليهم السلام) في صفات الله تعالى، هو عدم الخوض فيها، والأولى السُّكُوت عنها، فكلُّ ما وصف الله تعالى به نفسه في كتابه، فتفسيره قراءته والسُّكُوت عنه، وليس لأحدٍ أن يُفسره إلَّا الله ورسوله، فهذا هو مذهب سلف الأئمَّة، وفُضلاء الأئمَّة (عليهم السلام)، وروي عن الإمام مالك بن أنس، والأوزاعي، وسُفيان الثَّوري، وسُفيان بن عُيينة، ومُعمر بن راشد في أحاديث الصِّفَات قولهم: أمروها كما جاءت^(٢).

المطلب الثالث: أثر القراءات في اختلاف تقرير قضاء^(٣) الله تعالى

الآية: قال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾^(٤).

القراءة: ١. قرأ جمهور القراء: (وَقَضَى)، وهي قراءة متواترة.

٢. وقرأ سيِّدنا ابن عباس، وسيِّدنا ابن مسعود: (وَوَصَّى)، وهي قراءة شاذة^(٥).

التَّوْحِيدُ الْعَقْدِيُّ: القراءة الأولى (وَقَضَى) تدلُّ على الحُكْم الإلهيِّ القطعيِّ، القاضي بلزوم التَّوْحِيد، وعلى أنه قَدَّر أن لا يُعبد إلَّا هو؛ فحقيقة القضاء هو إحكام الشَّيء وإمضاؤه على وجه الفراغ منه، ومنه قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَقْضَوْا إِلَيَّ وَلَا تُنْظِرُونِ﴾^(٦)، أي: أفرغوا ما في

(١) ينظر: الشامل في أصول الدين، للجويني: (٢٩٠/١)؛ والعلو للعلي الغفار في إيضاح صحيح الأخبار وسقيما، للذهبي: (ص ١٤٠).

(٢) ينظر: الشامل في أصول الدين، للجويني: (٢٩٠/١)؛ وتحريم النظر في كتب الكلام، لابن قدامة: (ص ٣٨)؛ ولوامع الأنوار البهية، للسفاريني الحنبلي: (١ / ٩٩).

(٣) القضاء: هو عبارة عن الحكم الكلي الإلهي في أعيان الموجودات الملموسة على ما هي عليه من الأحوال الجارية في الأزل إلى الأبد. ينظر: التعريفات، للجرجاني: (ص ١٧٧).

(٤) سورة الإسراء: (جزء من الآية: ٢٣).

(٥) ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: (٣ / ١٨٤).

(٦) سورة يونس: (جزء من الآية: ٧١).

أنفسكم وامضوه، فعلى هذا تكون معنى (قَضَى) أي: حكم عليهم ربك حكم تعبد. أمّا القراءة الثانية (وَوَصَّى)، فهي تُفيد العناية والاهتمام، والحرص الإلهي على توجيه البشر للتوحيد؛ فكلّا الفعلين الماضيين قد يترادفان في سياق الأمر الإلهي -القضاء الشرعي-، ولكن (قَضَى) أعم وأشمل؛ لأنها بمعنى: حكم وقدر، بينما (وَصَّى)، أخص وأدق في معنى التكليف والتوجيه القوي، مع فارق نحوي في اقترانها بالباء^(١).

لقد بين الإمام الباقلاني (ت: ٤٠٣ هـ): أن المُلحدة^(٢) والقدرية^(٣) تعلّقوا بقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾^(٤)، وأنّ هذا نقض لإخباره أنه خلق المعاصي وقدرها، وأضل أهل الضلال، وختم على قلوبهم، فإنّه ليس الأمر فيه على ما توهمه هؤلاء المضلون، وذلك أنّه إنّما أراد بهذا القضاء الأمر بعبادته، والوصيّة بذلك... وهذه الوصيّة عامّة للكافرين والمؤمنين، وذلك لا ينقض أن يكون قد قضى معاصيه والكفر به على معنى الخلق لذلك، والإعلام لكونه، والكتابة له، والقضاء يكون بمعنى الأمر أي: أمر ربك، ويكون بمعنى: الخلق والإيجاد، ونظير ذلك قوله تبارك وتعالى: ﴿فَقَضَيْنَهُنَّ مِمَّا سَمَّيْنَ﴾^(٥)،^(٦).

الترجيح: يُمكن ترجيح قراءة (وَقَضَى) من جهة الدلالة العقديّة والبيانيّة؛ لأنّ لفظ (القضاء) في القرآن الكريم يدلّ على الحكم الإلهي القاطع والجازم، أي: النافذ الذي لا يحتمل التخلف، بخلاف الوصيّة؛ فإنّها قد تُفهم على جهة الإرشاد أو الطلب. كما أنّ (القضاء) أنسب بسياق

(١) ينظر: تفسير القرآن، للسمعاني: (٣/ ٢٣١)؛ ومصرع التصوف، للبقاعي: (١/ ١٢١).

(٢) المُلحدة: هم فرقة من الكفار، يُسمّون بالدّهريّين، وهم الذين يميلون عن الحق ميلاً يخرجهم عن الجادة الشرعية في أصل الدين، إما بإنكار وجود الله، أو إنكار صفاته، أو تعطيل أسمائه، أو تبديل معاني النصوص عن حقائقها، أو الانحراف عن شريعة الإسلام إلى مذاهب تُبطل التوحيد أو تنقض أصوله. ينظر: موسوعة الفرق والجماعات والمذاهب، للدكتور عبد المنعم الحنفي: (ص ٣٧٧).

(٣) القدرية: هم نفاة القدر، وكان أوائلهم أنكروا علم الله السابق، وأول من قال بالقدر معبد الجهني، ظهرت هذه الفرقة في آخر عهد الصحابة (عليهم السلام)، ولذا يلقبون أحياناً بالقدرية الأولى، وقد كان موقف الصحابة منهم شديداً، حيث تبرؤوا منهم، حتى عرفوا بالقدرية، ولذلك قيل عنهم مجوس الأمة؛ لقولهم بالأصلين، فهم يضيفون الخير إلى الله تعالى، والشر إلى غيره. ينظر: الملل والنحل، للشهرستاني: (١/ ٤٣).

(٤) سورة الإسراء: (جزء من الآية: ٢٣).

(٥) سورة فصلت: (جزء من الآية: ١٢).

(٦) ينظر: الانتصار للقرآن، للباقلاني: (٢/ ٦٧٩).

توحيد الله تعالى وإفراده بالعبادة؛ إذ يُفِيد الإلزام والقطع، وهو أوفق بمقام تقرير الأصول العظمى في العقيدة، ويؤيد ذلك كثرة استعمال هذا اللفظ في القرآن. أمّا قراءة (ووصى) -على فرض ثبوتها-؛ فهي قراءة تفسيرية في المعنى، راجعة إلى بيان مقتضى القضاء، لا مساوية له في القوة والدلالة، ولذلك كانت قراءة (وقضى) أرجح في تقرير المعنى العقدي المقصود من الآية.

المطلب الرابع: أثر القراءات في اختلاف تقرير قدرة^(١) الله تعالى

الآية: قال تعالى: ﴿إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾^(٢).

القراءة: ١. قرأ جمهور القراء: (إِنَّا كُلُّ)، بنصب اللام، وهي قراءة متواترة.

٢. وقرأ الإمام أبو السّمّال: (إِنَّا كُلُّ)، بضم اللام، وهي قراءة شاذة^(٣).

التوجيه العقدي: القراءة الأولى: (كُلُّ) بالنصب. وأمّا القراءة الثانية (كُلُّ) بالرفع على الابتداء، فمن نصب فعلى إضمار فعل، وهو اختيار الكوفيين؛ لأنّ إن تطلب الفعل فهي به أولى، والنصب أدل على العموم في المخلوقات لله تعالى؛ لأنك لو حذف (خَلَقْنَاهُ) المفسر، وأظهرت الأوّل؛ لصار (إِنَّا خَلَقْنَا كُلَّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ)، ولا يصح كون (خَلَقْنَاهُ) تكون صفة لشيء؛ لأنّ الصفة^(٤) لا تعمل فيما قبل الموصوف، ولا تكون تفسيراً لما يعمل فيما قبله. وقد تنازع في هذه الآية أهل السنة والجماعة مع القدرية؛ فأهل السنة لهم احتجاج قوي بالآية، على هذين القولين فهم يقولون: كل شيء فهو مخلوق لله تعالى بقدرة دليله؛ لأنه لا يُفسر في مثل هذا التركيب، إلّا ما يصح أن يكون خبراً لو وقع الأوّل على الابتداء. وأمّا القدرية، وهم

(١) القدرة: هي صفة أزلية قائمة بذاته تعالى يتأتى بها إيجاد كل ممكن، وإعدامه على وفق الإرادة، فلو لم يكن الباري سبحانه وتعالى موصوفاً في الأزل بالقدرة؛ لكان موصوفاً بضدها وهو العجز. ينظر: الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة، للأصبهاني: (١/ ١٠٥).

(٢) سورة القمر: (الآية: ٤٩).

(٣) ينظر: المحتسب في تبیین وجوه شواذ القراءات، لابن جني: (٦/ ٥٧).

(٤) الصفة: هي الاسم الذي يدل على بعض أحوال الذات، مثل: طويل وقصير وعاقل أبيض وغيرها، وهي الإمارة اللازمة بذات الموصوف الذي يعرف بها. وقيل: هي ما دل على معنى زائد على الذات محسوس كالأبيض والأحمر، أو معقول كالعلم، أو هي الإمارة اللازمة بذات الموصوف الذي يُعرف بها. ينظر: التوقيف على مهمات التعاريف، للمناوي: (ص ٢١٧).

الذين يقولون: نُقدر على أفعالنا قدرًا، ولا وجود للقدر، والمرء فاعلٌ وحده لأفعاله^(١)، فقالوا
إنَّ قراءة: (إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ)، أي: برفع (كُلِّ)، و(خَلَقْنَاهُ) تكون في موضع الصِّفة
بـ(كُلِّ)، أي: أنَّ أمرنا وشأننا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ فَهُوَ بِقَدَرٍ، وعلى حدِّ ما في هيئته وزمنه وغير
ذلك، فيزيلون بهذا التَّأويل موضع الحُجَّة عليهم^(٢).

ولقد ذكر الإمام الجوينيُّ (ت: ٤٧٨هـ): أنَّ رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال:
[الْقَدَرِيَّةُ مَجُوسُ هَذِهِ الْأُمَّةِ، إِنْ مَرَضُوا فَلَا تَعُودُهُمْ، وَإِنْ مَاتُوا فَلَا تَشْهَدُهُمْ]^(٣)، ولا خفاء
باختصاص هذا الحديث بالقدريَّة؛ فإنَّ أهل السُّنَّة والجماعة يُفَوِّضُونَ أمورهم إلى الله تعالى،
ولا يعترضون على شيءٍ من أفعاله، ثمَّ من يُضيف القدرة إلى نفسه ويعتقدها صِفته بأنَّ
يتصف بالقدرة، أولى ممَّن يُضيفه إلى ربه^(٤).

الترجيح: نرى أنَّ القراءة الأولى (بالنَّصب)، هي أقوى وأرجح من القراءة الثانية (بالرَّفع)؛
لأنَّ النَّصب يُفيد العموم والاستغراق، ويجعل كُلَّ مفعولًا به مُقدِّمًا على الآخر، فيكون الخلق
كُلُّهم مُتعلِّقون بجميع الأشياء بلا استثناء، وهذا أوضح في الدَّلالة العقديَّة على شمول القضاء
والقدر لكلِّ الموجودات، وهو أصلٌ عقديٌّ قطعيٌّ الدَّلالة^(٥)، ودلَّت عليه نصوصٌ كثيرةٌ من
الكتاب والسُّنَّة، لذلك كانت هذه القراءة أرجح من جهة الدَّلالة العقديَّة والبيانيَّة. أمَّا قراءة
(الرَّفع)؛ فقد تمسَّك بها القدريَّة؛ لنفي دخول أفعال العباد في الخلق الإلهي؛ لذا كانت قراءة
(النَّصب) أولى وأسلم من هذا الاحتمال، وأقوى في الرَّد على أهل البدع، وأوفق بسياق تقرير
القدر في السُّورة.

(١) ينظر: الانتصار في الرد على المعتزلة القدريَّة الأشرار، للعراني: (١/ ١٥٨).

(٢) ينظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: (٥/ ٢٠٢)؛ والجامع لأحكام القرآن: (١٧/ ١٤٧).

(٣) سنن أبي داود، لأبي داود السجستاني، كتاب: السُّنَّة، باب: في القدر: (٧/ ٧٧ ح - ٤٦٩١). قال عنه
الشيخ شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف.

(٤) ينظر: الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، للجويني: (ص ٢٥٦).

(٥) قطعي الدَّلالة: هو النصُّ الشرعي الذي لا يحتمل إلا معنىً واحدًا واضحًا، ولا يقبل التأويل أو الاحتمال،
فيكون المراد منه جازمًا لا لبس فيه، ويبنى عليه الحكم والعقيدة يقينًا، بخلاف ظني الدَّلالة الذي يحتمل أكثر
من معنى. ينظر: الموافقات، للشاطبي: (٣/ ١٨٤).

المطلب الخامس: أثر القراءات في اختلاف تقرير خلق أفعال العباد^(١) لله تعالى.

الآية: قال تعالى: ﴿زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ﴾^(٢).

القراءة: ١. قرأ جمهور القراء: (زَيْنَ)، بضم الزَّاي، وكسر الياء، وهي قراءة متواترة.

٢. وقرأ الإمام مجاهد: (زَيْنَ)، بفتح الزَّاي والياء، وهي قراءة شاذة^(٣).

التوجيه العقدي: القراءة الأولى (زَيْنَ)، بضم الزَّاي وكسر الياء؛ تدلُّ على أنَّ الفاعل المحذوف هو الله تعالى. أمَّا القراءة الثانية (زَيْنَ)، بفتح الزَّاي والياء؛ فتدلُّ على أنَّ الفاعل هو الشَّيْطَان، فقد قال أهل السُّنَّة والجماعة: إنَّ المزيَّن هو الله تعالى؛ لأنَّه سبحانه وتعالى خالق لجميع أفعال العباد؛ لأنَّه تعالى خلق جميع ملذات الدُّنيا وأباحها لعبيده، وإباحتها للعباد هو

تزيين لها؛ لذا قال الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾^(٤)؛ فكلُّ ذلك يدلُّ على أنَّ المزيَّن هو الله سبحانه وتعالى، ولأنَّ الله تعالى ذكر هذه الأشياء في معرض ذمِّ

الدُّنيا، ويدلُّ على ذلك قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْبُ الْمَنَاقِبِ﴾^(٥)، وذكر الإمام الحسن البصريُّ (ت: ١١٠هـ): أنَّ المزيَّن هنا هو الشَّيْطَان، وهو قول طائفةٍ من المعتزلة^(٦)، ويدلُّ على ذلك أنَّ الله تعالى زهد في هذه الأشياء؛ بأن أعلم عباده زوالها، ولأنَّ الله تعالى أطلق

(١) خلق أفعال العباد: هو إثبات أنَّ الله تعالى هو الخالق لجميع أفعال العباد الاختيارية وغير الاختيارية، خلقاً وإيجاداً وتقديراً، وأنَّ العبد لا يخلق فعل نفسه استقلالاً، وإنما هو مباشر للفعل وكاسب له، واقع تحت قدرة الله تعالى وإرادته الشاملة. ينظر: شرح وصية الإمام أبي حنيفة، للبابرتي: (ص ٩٢).

(٢) سورة آل عمران: (جزء من الآية: ١٤).

(٣) ينظر: المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات، لابن جنى: (١/ ١٥٤).

(٤) سورة البقرة: (جزء من الآية: ٢٩).

(٥) سورة البقرة: (جزء من الآية: ٢٩).

(٦) المعتزلة: هي فرقة كلامية ظهرت في بداية القرن الثاني الهجري، في الفترة من (٨٠هـ - ١٣١هـ) في البصرة، واعتمدت المعتزلة على العقل في تأسيس عقائدهم، وقدموه على النقل، وقالوا بأنَّ العقل والفطرة السليمة قادران على تمييز الحلال من الحرام بشكل تلقائي، وسبب ظهور بواغث هذه الفرقة هو ما حدثت بسبب اختلاف في بعض الأحكام الدينية؛ كالحكم على مرتكب الكبيرة. ينظر: الفرق بين الفرق، للبغادي: (٩٤).

حُبَّ الشَّهَوَاتِ؛ فَيَدْخُلُ فِيهِ الشَّهَوَاتُ الْمُحَرَّمَةُ، وَالْمُزَيَّنْ لَذَلِكَ هُوَ الشَّيْطَانُ، وَنَظِيرُ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَعِدُّهُمْ وَيَمْنِيهِمْ﴾^(١)،^(٢).

ثُمَّ عَرَّجَ الْإِمَامُ الرَّازِيُّ (ت: ٦٠٦ هـ): عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ بِقَوْلِهِ: إِنَّ قِيلَ مِنْ بَعْضِهِمْ: إِنَّ الْمُزَيَّنَّ هُوَ (إِبْلِيسُ)، فَقِيلَ لَهُمْ: يَلْزَمُ أَنْ يَحْتَاجَ إِبْلِيسُ إِلَى إِبْلِيسٍ آخَرَ غَيْرِهِ، وَعِنْدَهَا يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ التَّسْلُسُ^(٣)، وَإِنْ كَانَ الْمُزَيَّنُّ هُوَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ فَكَيْفَ يَلِيقُ بِالرَّحِيمِ الْكَرِيمِ الْعَظِيمِ، أَنْ يَسْعَى فِي تَرْبِيئِهِ، ثُمَّ يَأْمُرُهُ بِالْإِبْتِعَادِ عَنْهُ. أَمَّا إِذَا حَمَلْنَاهُ عَلَى أَنْ عَشَقَ النَّفْسَ عَلَى الْهَيُولِيِّ^(٤) فَهُوَ أَمْرٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَصَارَ لَازِمًا لَهُ هُنَا، فَيَحْسُنُ أَنْ يَكُونَ مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَضَرُورَةً أَنْ يُنَبَّهَ الْإِنْسَانُ إِلَى الْحَذَرِ وَالْإِحْتِرَازِ^(٥).

وَقَدْ نَقَلَ عَنِ الْإِمَامِ أَبِي عَلِيٍّ الْجُبَّائِيِّ (ت: ٣٠٣ هـ) وَهُوَ مِنْ فِرْقَةِ الْمُعْتَزِلَةِ قَوْلَهُ: «إِنَّ كُلَّ مَا كَانَ حَرَامًا؛ كَانَ الْمُزَيَّنُّ لَذَلِكَ هُوَ الشَّيْطَانُ، وَأَنَّ كُلَّ مَا كَانَ حَلَالًا؛ كَانَ الْمُزَيَّنُّ لَهُ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى»^(٦).

الترجيح: إِنَّ الصَّحِيحَ فِي قِرَاءَةِ هَذِهِ الْآيَةِ، هُوَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ مِنْ تَرْجِيحِ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى (زَيْنٌ)؛ بِالضَّمِّ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هُوَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ، وَلَا شَرِيكَ لَهُ فِي مُلْكِهِ وَحُكْمِهِ وَسُلْطَانِهِ وَسَطْوَتِهِ، فَلَا يَخْرُجُ عَنْ خَلْقِهِ مَوْجُودٌ وَلَا فَعْلٌ، كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي مُحْكَمِ التَّنْزِيلِ: ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾^(٧).

(١) سورة النساء: (جزء من الآية: ١٢٠).

(٢) ينظر: لباب التأويل في معاني التنزيل، للخازن: (١ / ٣٢٦)؛ والدر المصون في علوم الكتاب المكنون، السمين الحلبي: (٣ / ٥٦).

(٣) التسلسل: هو ترتيب أو توقف الشيء على أمور لا متناهية. ينظر: التعريفات، للرجاني: (ص ٥٧).

(٤) الهولي: هو لفظ يوناني بمعنى الأصل والمادة، وهو جوهر بسيط في الجسم، لا يتم وجوده بالفعل، دون وجود ما حل فيه، وهو قابل لما يعرض لذلك الجسم من الاتصال والانفصال، محل للصورتين الجسمية والنوعية. ينظر: الكليات، للكفوي: (ص ٩٥٥).

(٥) ينظر: المطالب العالية من العلم الإلهي، للرازي: (٤ / ٤١٨).

(٦) التفسير الكبير أو المحيط، للقاضي عبد الجبار المعتزلي: (ص ١٢٨).

(٧) سورة الزمر: (جزء من الآية: ٦٢).

المبحث الثاني

القراءات القرآنية وأثرها في اختلاف توجيه مبحث النبوات

المطلب الأول: أثر القراءات في اختلاف تقرير عصمة النبي (صلى الله عليه وسلم).

الآية: قال تعالى: ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا ﴾^(١).

القراءة: ١. قرأ جمهور القراء: (نُسِهَا)، بنون مضمومة، وكسر السين، وهي قراءة متواترة. ٢. وقرأ الإمام الحسن البصري: (تَنَسَّهَا)، بتاء مفتوحة، وفتح السين...، وقرأ الإمام سعيد بن المسيب: (تُنَسَّهَا)، بتاء مضمومة، وفتح السين، وهاتان القراءات شاذتان^(٢).

التوجيه العقدي: القراءة الأولى (نُسِهَا)، وهي قراءة الجمهور؛ فالمعنى فيها أنه من (النسيان)، وهو أن الله تعالى إذا شاء أنسى النبي (صلى الله عليه وسلم) شيئاً من القرآن الكريم، وهو ما يدل عليه صريح قول الله تعالى: ﴿ سَنُقَرِّئُكَ فَلَا تَنْسَى ﴾^(٣)؛ فيلزم الاعتقاد به، وكذلك أن ما يطرأ من النسيان على رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في هذا الباب، ليس مرجعه إلى خلل في التبليغ -حاشاه-، بل هو محض إرادة إلهية قديمة، قضاها الله تبارك وتعالى، ووقتها في آجالها. أمّا القراءة الثانية (تَنَسَّهَا)، فأردك أنت يا محمد (صلى الله عليه وسلم). وأمّا القراءة الثالثة (تُنَسَّهَا)؛ فالفاعل فيها هنا يحتمل أمرين مهمين وهما: الأول: أن يكون المنسي لها هو الله سبحانه وتعالى. والثاني: أن يكون المنسي لها ما يعتاد عليه البشر من أعراض الدنيا، من غم أو هم أو عداوة من إنسان حاسد أو حاقد، أو من وسوسة شيطان رجيم، ويدل على جواز كون المنسي هنا هو الله تعالى، قوله سبحانه وتعالى: ﴿ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا ﴾^(٤)، وكذلك قوله تعالى: ﴿ خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ ﴾^(٥). فأمّا

(١) سورة البقرة: (جزء من الآية: ١٠٦).

(٢) ينظر: المحتسب في تبیین وجوه شواذ القراءات، لابن جني: (١/ ١٠٣).

(٣) سورة الأعلى: (الآية: ٦).

(٤) سورة النساء: (جزء من الآية: ٢٨).

(٥) سورة الأنبياء: (جزء من الآية: ٣٧).

قوله تبارك وتعالى: ﴿سَنُقَرِّئُكَ فَلَا تَنْسَى﴾^(١)؛ فقد يُمكن أن يكون ما يُحدثه من النسيان أعراض الدنيا ممّا شاء الله تعالى زيادةً في التّكليف، وتعرّضاً بمقاساته ومقاومته للتّوابع، ولقد كان سيّدنا سعد بن أبي وقّاص (صلى الله عليه وسلم) يتأوّل الآية، إلّا أنّه كان يقرؤها: (تَنْسَهَا)، بمعنى الخطاب هُنا لرسول الله (صلى الله عليه وسلم)، كأنّه عني أو تُنسها أنت يا مُحَمَّدٌ (صلى الله عليه وسلم)^(٢)،^(٣).

الترجيح: لقد اتفق علماء المسلمين على أنّ النّبِيَّ (صلى الله عليه وسلم) معصومٌ من أن ينسى شيئاً من القرآن الكريم نسياناً يخلُ بأدائه، أو يبلغ حدّ الضياع؛ لأنّ حفظ الوحيّ وصيانته مقصدٌ إلهيٌّ جازمٌ، وقد تكفّل الله (ﷻ) له بالحفظ في قوله: ﴿سَنُقَرِّئُكَ فَلَا تَنْسَى إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ﴾^(٤)؛ فجعل عدم النسيان أصلاً تشريعياً ثابتاً جاريّاً مع النّبِيَّ (صلى الله عليه وسلم) في تبليغ دعوته للقرآن الكريم. غير أنّ الآية نفسها استتنت حالةً مخصوصةً بقوله: أي: ﴿إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ﴾ أي: إلّا ما أراد الله (ﷻ) أن يرفع تلاوته، أو ينسخ حكمه؛ لحكمةٍ تشريعيةٍ مهمّةٍ، لا يعلمها أحدٌ سواه سبحانه؛ فالنسيان المُحتمل هُنا ليس نقصاً في عصمته الحبيب (صلى الله عليه وسلم) -حاشاه-، بل هو داخلٌ في إطار الوحيّ نفسه؛ إذ لا يكون إلّا بإذنٍ من الله تعالى، وعلى جهة التّشريع الإلهيِّ السّماويِّ. أمّا النسيان البشريّ العارض الذي لا يتعلّق بالدّعوة إلى الله تعالى، فليس مُمتنعٌ في حقّه (صلى الله عليه وسلم)؛ لأنّه بشرٌ كسائر البشر، وبذلك تكون (عصمته) من نسيان شيءٍ من القرآن الكريم قاعدةً مُستقرّةً وثابتةً إلى قيام السّاعة، والاستثناء الوارد هُنا إنّما هو نسخٌ إلهيٌّ مقصودٌ، لا يُنسب فيه التّقصير إلى حضرة النّبِيَّ (صلى الله عليه وسلم)؛ لذلك فنحن نرجح القراءة الأولى والمتواترة: (تَنْسَهَا)^(٥).

(١) سورة الأعلى: (الآية: ٦).

(٢) سنن سعيد بن منصور، للجوزجاني: (٥٩٧ / ٢).

(٣) ينظر: جامع البيان في تأويل القرآن، للطبري: (٤٧٤-٤٧٨)؛ وزاد المسير في علم التفسير، لابن الجوزي: (٩٨ / ١).

(٤) سورة الأعلى: (الآية: ٦-٧).

(٥) ينظر: الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، لمكي بن أبي طالب: (٨٢٠٩ / ٢).

فقد جاء في الحديث الصحيح عن إبراهيم، عن علقمة أنه قال: قال عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه): [صلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال إبراهيم: زاد أو نقص، فلما سلم قيل له: يا رسول الله أحدث في الصلاة شيء؟ قال: «وما ذاك؟» قالوا: صليت كذا وكذا، قال: فتني رجليه، واستقبل القبلة، فسجد سجدتين، ثم سلم، ثم أقبل علينا بوجهه فقال: «إنه لو حدث في الصلاة شيء أنبأكم به، ولكن إنما أنا بشر أنسى كما تنسون، فإذا نسيت فذكروني، وإذا شك أحدكم في صلاته فليتحرك الصواب، فليتم عليه، ثم ليسجد سجدتين»^(١)

المبحث الثالث

القراءات القرآنية وأثرها في اختلاف توجيه مبحث السمعيات

المطلب الأول: أثر القراءات في اختلاف تقرير الهداية الإلهية.

الآية: قال تعالى: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾^(٢).

القراءة: ١. قرأ جمهور القراء: (اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ)، بتعريف الصراط، وهي قراءة متواترة.

٢. وقرأ الإمام الحسن البصري: (اهْدِنَا صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا)، بتكثير الصراط، وهي قراءة شاذة^(٣).

التوجيه العقدي: القراءة الأولى (اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ)، هنا جاء لفظ (الصراط) معرّفًا، أي: أن الله تعالى أراد هنا به الإسلام؛ لأنه الطريق المؤدي إلى الجنة^(٤). أمّا القراءة الثانية: (اهْدِنَا صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا): فهنا جاء لفظ (الصراط) مُنكرًا، فيحتمل أنه سبحانه وتعالى أراد من المسلم التذلل له، وإظهار الطاعة له، أي: حال لسانه يقول: قد رضينا منك يا ربنا بما يقال له: (صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ). ولسنا نريد المبالغة في قول من قال: (اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ)، أي:

(١) صحيح البخاري، كتاب: الصلاة، باب: التوجه نحو القبلة حيث كان وقال أبو هريرة، قال النبي (صلى الله عليه وسلم) استقبل القبلة وكبر: (١/ ٨٩ - ح ٤٠١)؛ وصحيح مسلم، كتاب: الصلاة، باب: السهو في الصلاة والسجود له: (١/ ٤٠٠ - ح ٥٧٢).

(٢) سورة الفاتحة: (الآية: ٦).

(٣) ينظر: المحتسب في تبیین وجوه شواذ القراءات، لابن جنى: (١/ ٤٠).

(٤) ينظر: تفسير ابن فورك، لابن فورك: (٢/ ٢٤٦).

الصِّراط الذي قد شاعت استقامته، وتعولمت في ذلك طريقته، فإن قليل هدايتك لنا زك؛ وزاد في حُسْن التَّنْكِير ما دخله من المعنى، وهو أيم هدايتك لنا؛ فإنك إذا فعلت ذلك بنا؛ فقد هديتنا إلى صراطٍ مُستقيم^(١).

ولقد رجَّح الإمام أبو عبد الله شمس الدين (ت: ٧٥١هـ): أن تعريف لفظة (الصِّراط) في قوله تعالى: (اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ)، يُعَدُّ في هذا الموضع ضرورةً ملحّةً لا بُدَّ منها؛ لأنّه سبحانه وتعالى لو قال: (اهْدِنَا صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا)؛ لكان الذي يدعو إنّما يطلب الهداية من الله تعالى إلى صراطٍ ما مُستقيم على الإطلاق، وليس هذا هو المراد، بل المراد هو الهداية إلى الصِّراط المُعَيَّن المُحدّد الواضح، الذي نصبه الله تعالى لأهل نعمته، وجعله طريقًا مُستقيمًا إلى رضوانه وجنّته، وهو دينه الذي لا دين له سواه، فالمطلوب أمرٌ مُعَيَّن في الخارج والذهن، لا شيءٌ مُطلقٌ مُنْكَرٌ، واللّام هنا للعهد العلميِّ الذّهنيّ، وهو أنّه طلب الهداية إلى سرٍّ معهودٍ، قد قام في القلوب معرفته والتّصديق به، وتميزه عن سائر طرق الضلال، فلا بُدَّ من تعريف (الصِّراط) في هذا المقام الرّقيق^(٢).

الترجيح: إنّ الأثر العقديّ في اختلاف قراءة هذه الآية هو: أنّ القراءة الأولى وهي قراءة (الصِّراط)، جاءت هنا معرفةً بآل، أي: أنّه الصِّراط المعروف والمُعَيَّن والواضح، الذي يُشير إلى وحدة الحقّ، وأنّ الهداية هي إلى طريق واحدٍ ومُحدّدٍ، وهو الإسلام، وهذا ينسجم مع أصلٍ عقديّ عند أهل السُنّة والجماعة من أنّ الحقّ واحدٌ ولا يتعدد. أمّا القراءة الثانية وهي قراءة (صِرَاطًا) فجاءت هنا مُنْكَرَةً، وقد يُستفاد منها -إذا استعملت في الجدل الكلامي^(٣)- الإشارة إلى: مراتب الهداية، وأنّ الهداية تتجدد وتتعدد أوراها، وأنّ الدُّعاء يشمل كلّ سُبُل الخير المُستقيمة، ولكن لا تُستعمل لإثبات تعدد الحقّ؛ فهذا مُخالفٌ للإجماع^(٤)؛ فالتعريف يُحدّد صراطًا معلومًا، والتَّنْكِير يفتح أفق المعنى؛ ليكون نوعًا من الطّريق المُستقيم، دون الإشارة

(١) ينظر: فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب، للطبيبي: (٩ / ١).

(٢) ينظر: بدائع الفوائد، لأبي عبد الله شمس الدين: (٢ / ٢٥١).

(٣) الجدل الكلامي: هو المباحثة لإلزام الغير بالقدر الذي يُحتاج إليه في باب المناظرة؛ لإقامة الحُجة على المخالف، ودفع شبهه، على وجهٍ منتظم. ينظر: المواقف، للإيجي: (١ / ١٦٠).

(٤) الإجماع: هو اتفاق المجتهدين من أمة سيدنا محمد (صلى الله عليه وسلم) في عصر، على أمرٍ ديني، وأيضًا العزم التام على أمر من جماعة أهل الحل والعقد. ينظر: التعريفات الفقهية، لمحمد عميم البركتي: (ص ١٧).

إلى واحدٍ مُعَيَّن باللفظ، فأثر الفرق بين القراءتين قد يُستأنس به عقدياً عند من يبحث في الدلالات العقدية الدقيقة، مع ترجيح الباحث للقراءة الأولى، وهي قراءة التعريف: (اهدنا الصراط المستقيم).

الخاتمة

خلُص هذا البحث إلى أنَّ اختلاف القراءات القرآنية، مع كونه اختلاف تنوع لا تضاد، إلى أن قد يُستثمر في بعض الأحيان في توجيه بعض المسائل العقدية المهمة، ولا سيما عند الخلط بين القراءة المتواترة والقراءة الشاذة، وقد بيّن الباحث أنَّ المنهج الصحيح يقتضي تقديم المتواتر على الشاذ في باب الاعتقاد، والنظر إلى الشاذ على أنه تفسير، أو بيان لغوي، لا يرتقى إلى مرتبة الدليل العقدي المستقل.

أولاً: أهم النتائج:

١. ثبوت الأثر العقدي لاختلاف توجيه القراءات عند بعض المدارس الكلامية.
٢. القراءة المتواترة وحدها صالحة للاحتجاج في مسائل العقيدة.
٣. القراءة الشاذة استُعملت أحياناً لتعضيد توجهات عقديّة مخالفة لمنهج أهل السنة.
٤. الخلط بين مراتب القراءات أدّى إلى اضطراب في الاستدلال العقدي.

ثانياً: أبرز التوصيات:

١. ضرورة العناية بالدراسات التطبيقية في أثر القراءات القرآنية على العقيدة.
٢. التأكيد على الضوابط الأصولية في الاحتجاج بالقراءات القرآنية.
٣. إدراج مبحث أثر القراءات في التوجيه العقدي، ضمن الدراسات القرآنية والعقدية المتخصصة.
٤. التحذير من توظيف القراءات الشاذة في بناء المسائل العقدية، دون ضابطٍ علمي.

وَأَخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

وَصَلِّ اللَّهُمَّ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ، وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

المصادر والمراجع

* القرآن الكريم.

١. أبكار الأفكار في أصول الدين، أبو الحسن علي بن أبي علي محمد الآمدي (ت: ٦٣١هـ)، تحقيق: د. أحمد محمد المهدي، دار الكتب والوثائق القومية - القاهرة، ط٢٤، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.
٢. إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين، محمد بن محمد الحسيني الزبيدي، الشهيد بمرتضى (ت: ١٢٠٥هـ)، مؤسسة التاريخ العربي - بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
٣. أحكام القرآن، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي الإشبيلي (ت: ٥٤٣هـ)، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد عبد القادر عطاء، دار الكتب العلمية - بيروت، ط٣، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
٤. الإرشاد الى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (ت: ٤٧٨هـ)، تحقيق: محمد يوسف موسى، وعلي عبد المنعم عبد الحميد، دار السعادة - مصر، ١٣٦٩هـ - ١٩٥٠م.
٥. أساس التقديس في علم الكلام، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت: ٦٠٦هـ)، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
٦. الإشارة إلى مذهب أهل الحق، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (ت: ٤٧٦هـ)، تحقيق: محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤٢٥هـ.
٧. الاعتقاد الخالص من الشك والانتقاد، علي بن إبراهيم بن داود بن سلمان بن سليمان، أبو الحسن، علاء الدين ابن العطار (ت: ٧٢٤هـ)، تحقيق: سعد بن هليل الزويهرى، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط١، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.
٨. الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث، أحمد بن الحسين البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: أحمد عصام الكاتب، دار الآفاق الجديدة - بيروت، ط١، ١٤٠١هـ.

٩. الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار، أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليميني الشافعي (ت: ٥٥٨هـ)، تحقيق: سعود بن عبد العزيز الخلف، أضواء السلف - الرياض، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
١٠. الانتصار للقرآن، محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم، القاضي أبو بكر الباقلاني المالكي (ت: ٤٠٣هـ)، تحقيق: د. محمد عصام القضاة، دار الفتح - عمان، دار ابن حزم - بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
١١. بدائع الفوائد، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين (ت: ٧٥١هـ)، تحقيق: هشام عبد العزيز عطا، وعادل عبد الحميد العدوي، وأشرف أحمد ألج، مكتبة نزار مصطفى الباز - مكة المكرمة، ط١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
١٢. البرهان في علوم القرآن، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: ٧٩٤هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط١، ١٣٧٦هـ - ١٩٥٧م.
١٣. بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد الحراني الحنبلي النمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف - الرياض، ط١، ١٤٢٦هـ.
١٤. تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (ت: ١٢٠٥هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.
١٥. التعريفات الفقهية، محمد عميم الإحسان المجدي البركتي (ت: ١٣٩٥هـ)، دار الكتب العلمية - باكستان، ط١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
١٦. التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت: ٨١٦هـ)، تحقيق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
١٧. تفسير ابن فورك، محمد بن الحسن بن فورك الأنصاري الأصبهاني، أبو بكر (ت: ٤٠٦هـ)، تحقيق: علال عبد القادر بندويش، جامعة أم القرى - الرياض، ط١، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
١٨. تفسير القرآن، أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني (ت: ٤٨٩هـ)، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، وغنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن - الرياض، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

١٩. التفسير الكبير أو المحيط، لأبي الحسن القاضي عبد الجبار بن أحمد المعتزلي (ت: ٤١٥هـ)، تحقيق: د. خضر محمد بنها، تقديم: د. رضوان السيد، دار الكتب العلمية - بيروت.
٢٠. التوقيف على مهمات التعاريف، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت: ١٠٣١هـ)، عالم الكتب ٣٨ عبد الخالق ثروت - القاهرة، ط١، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
٢١. التيسير في القراءات السبع، أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني الأندلسي (ت: ٤٤٤هـ)، تحقيق: د. خلف حمود سالم الشغدلي، قدم له وأشرف عليه: الشيخ علي بن عبد الرحمن الحذيفي، والشيخ عبد الرافع بن رضوان بن علي الشرقاوي، دار الأندلس - حائل، ط١، ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م.
٢٢. جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب، أبو جعفر الطبري (ت: ٣١٠هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
٢٣. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري (ت: ٢٥٦هـ)، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة - بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ.
٢٤. الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.
٢٥. الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة، إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي القرشي الطليحي التيمي الأصبهاني، الملقب بقوام السنة (ت: ٥٣٥هـ)، تحقيق: محمد بن ربيع بن هادي عمير المدخلي، دار الراية - الرياض، ط٢، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
٢٦. الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، أبو العباس، شهاب الدين، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي (ت: ٧٥٦هـ)، تحقيق: د. أحمد محمد الخراط، دار القلم - دمشق.
٢٧. زاد المسير في علم التفسير، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي - بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ.

٢٨. سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت: ٢٧٥هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ومحمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية- بيروت، ط١، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
٢٩. سنن سعيد بن منصور، أبو عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني (ت: ٢٢٧هـ)، تحقيق: د. سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، دار العصيمي- الرياض، ط١، ١٤١٤هـ.
٣٠. الشامل في أصول الدين، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (ت: ٤٧٨هـ)، تحقيق: علي سامي النشار، وفيصل بدير عون، وسهير محمد مختار، منشأة المعارف- بالإسكندرية، ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م.
٣١. شرح العقيدة الواسطية، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت: ١٤٢١هـ)، خرج أحاديثه واعتنى به: سعد بن فواز الصميل، دار ابن الجوزي- الرياض، ط٦، ١٤٢١هـ.
٣٢. شرح وصية الإمام أبي حنيفة، محمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابرّي (ت: ٧٨٦هـ)، تحقيق: محمد العايد وحزمة البكري.
٣٣. الصفات الخيرية عند أهل السنة والجماعة، لمحمد عياش مطلق الكبيسي، المكتب المصري الحديث- القاهرة، ط١.
٣٤. الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعتلة، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين (ت: ٧٥١هـ)، تحقيق: علي بن محمد الدخيل الله، دار العاصمة، الرياض، ط١، ١٤٠٨هـ.
٣٥. طبقات الحنابلة، أبو الحسين ابن أبي يعلى، محمد بن محمد (ت: ٥٢٦هـ)، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة - بيروت.
٣٦. العلو للعلي الغفار في إيضاح صحيح الأخبار وسقيمتها، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: أبو محمد أشرف بن عبد المقصود، مكتبة أضواء السلف - الرياض، ط١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
٣٧. العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، ابن الوزير، محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى بن الفضل الحسني القاسمي، أبو عبد الله، عز الدين، من آل الوزير (ت: ٨٤٠هـ)، تحقيق وخرج أحاديثه، وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة- بيروت، ط٣، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

٣٨. فتح القدير، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ)، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت، ط٤١٤، ١هـ.
٣٩. فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب، شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (ت: ٧٤٣هـ)، تحقيق: إياد محمد الغوج، ود. جميل بني عطا، جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم - دبي، ط١، ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م.
٤٠. الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية، عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله البغدادي التميمي الأسفراييني (ت: ٤٢٩هـ)، دار الآفاق الجديدة - بيروت، ط٢، ١٩٧٧م.
٤١. قول اعتقادات فرق المسلمين والمشركين، لفخر الدين الرازي (ت: ٦٠٦هـ)، مراجعة وتحرير: علي سامي النشار، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
٤٢. الكتاب الفريد في إعراب القرآن المجيد، المنتجب الهذاني (ت: ٦٤٣هـ)، تحقيق: محمد نظام الدين الفتيح، دار الزمان - المدينة المنورة، ط١، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
٤٣. الكليات، أيوب بن موسى الحسيني الكفوي، أبو البقاء الحنفي (ت: ١٠٩٤هـ)، تحقيق: عدنان درويش، ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة - بيروت.
٤٤. لباب التأويل في معاني التنزيل، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي الشهير بالخانز (ت: ٧٤١هـ)، دار الفكر - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
٤٥. لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت: ٧١١هـ)، دار صادر - بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ.
٤٦. لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية، شمس الدين، أبو العون محمد السفاريني الحنبلي (ت: ١١٨٨هـ)، مؤسسة الخافقين ومكتبتها - دمشق، ط٢، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
٤٧. المحتسب في تبیین وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، أبو الفتح عثمان بن جنى (ت: ٣٩٢هـ)، وزارة الأوقاف - المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
٤٨. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (ت: ٥٤٢هـ)، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ.

٤٩. المُحكّم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسّي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
٥٠. المُسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٥١. مصرع التصوف، إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي (ت: ٨٨٥هـ)، تحقيق: عبدالرحمن الوكيل، عباس أحمد الباز - مكة المكرمة.
٥٢. المطالب العالية من العلم الإلهي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي (ت: ٦٠٦هـ)، تحقيق: د. أحمد حجازي السقا، دار الكتاب العربي - بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
٥٣. معاني القرآن، أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي الفراء (ت: ٢٠٧هـ)، تحقيق: أحمد يوسف النجاتي، ومحمد علي النجار، وعبد الفتاح إسماعيل الشلبي، دار المصرية للتأليف والترجمة - مصر، ط١.
٥٤. مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
٥٥. الملل والنحل، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني (ت: ٥٤٨هـ)، مؤسسة الحلبي.
٥٦. مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني (ت: ١٣٦٧هـ)، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، الطبعة: ط٣.
٥٧. منجد المقرئين ومرشد الطالبين، شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (ت: ٨٣٣هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
٥٨. الموافقات، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت: ٧٩٠هـ)، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، الطبعة: ط١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
٥٩. المواقف، عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي (ت: ٧٥٦هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن عميرة، دار الجيل - بيروت، ط١، ١٩٩٧م.

٦٠. موسوعة الفرق والجماعات والمذاهب، للدكتور عبد المنعم الحنفي، دار الرشد - القاهرة، ط١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
٦١. النشر في القراءات العشر، شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (ت: ٨٣٣هـ)، تحقيق: علي محمد الضباع (ت: ١٣٨٠هـ)، المطبعة التجارية الكبرى.
٦٢. النكت الدالة على البيان في أنواع العلوم والأحكام، أحمد محمد بن علي بن محمد الكرجي القصاب (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: علي بن غازي التويجري، وإبراهيم بن منصور الجنيدل، وشايع بن عبده بن شايع الأسمرى، دار القيم - دار ابن عفان - الرياض، ط١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

Sources and References

• The Holy Qur'an.

1. **Abkār al-Afkār fī Uṣūl al-Dīn** (Innovative Thoughts on the Principles of Religion), Abū al-Ḥasan 'Alī ibn Abī 'Alī Muḥammad al-Āmidī (d. 631 AH), ed. Dr. Aḥmad Muḥammad al-Mahdī, National Library and Archives, Cairo, 2nd ed., 1424 AH / 2004 CE.
2. **Ithāf al-Sādah al-Muttaqīn bi-Sharḥ Iḥyā' 'Ulūm al-Dīn** (Honoring the God-Fearing with a Commentary on *Iḥyā' 'Ulūm al-Dīn*), Muḥammad ibn Muḥammad al-Ḥusaynī al-Zabīdī (al-Murtaḍā) (d. 1205 AH), Arab History Foundation, Beirut, 2nd ed., 1414 AH / 1994 CE.
3. **Aḥkām al-Qur'ān** (Rulings of the Qur'an), al-Qāḍī Abū Bakr Muḥammad ibn 'Abd Allāh Ibn al-'Arabī al-Ishbīlī (d. 543 AH), ed. and annotated by Muḥammad 'Abd al-Qādir 'Aṭā, Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah, Beirut, 3rd ed., 1424 AH / 2003 CE.
4. **Al-Irshād ilā Qawāṭi' al-Adillah fī Uṣūl al-I'tiqād** (Guidance to the Decisive Proofs in the Principles of Belief), 'Abd al-Malik ibn 'Abd Allāh al-Juwaynī (Imām al-Ḥaramayn) (d. 478 AH), ed. Muḥammad Yūsuf Mūsā and 'Alī 'Abd al-Mun'im 'Abd al-Ḥamīd, Dār al-Sa'adah, Egypt, 1369 AH / 1950 CE.
5. **Asās al-Taqdīs fī 'Ilm al-Kalām** (The Foundation of Divine Transcendence in Theology), Fakhr al-Dīn al-Rāzī (d. 606 AH), Cultural Books Foundation, Beirut, 1415 AH / 1995 CE.
6. **Al-Ishārah ilā Madhhab Ahl al-Ḥaqq** (An Indication of the Doctrine of the People of Truth), Abū Ishāq Ibrāhīm ibn 'Alī al-Shīrāzī (d. 476 AH), ed. Muḥammad Ḥasan Ismā'īl, Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah, Beirut, 1st ed., 1425 AH.

7. **Al-I'tiqād al-Khālīṣ min al-Shakk wa-l-Intiqād** (Pure Creed Free from Doubt and Criticism), 'Alī ibn Ibrāhīm Ibn al-'Aṭṭār (d. 724 AH), ed. Sa'd ibn Halīl al-Zuwaīhirī, Ministry of Awqaf and Islamic Affairs, Qatar, 1st ed., 1432 AH / 2011 CE.
8. **Al-I'tiqād wa-l-Hidāyah ilā Sabīl al-Rashād** (Creed and Guidance to the Path of Rectitude), Aḥmad ibn al-Ḥusayn al-Bayhaqī (d. 458 AH), ed. Aḥmad 'Iṣām al-Kātib, Dār al-Āfāq al-Jadīdah, Beirut, 1st ed., 1401 AH.
9. **Al-Intiṣār fī al-Radd 'alā al-Mu'tazilah al-Qadariyyah** (Defense against the Qadarite Mu'tazilites), Yaḥyā ibn Abī al-Khayr al-'Imrānī (d. 558 AH), ed. Sa'ūd ibn 'Abd al-'Azīz al-Khalf, Aḍwā' al-Salaf, Riyadh, 1st ed., 1419 AH / 1999 CE.
10. **Al-Intiṣār li-l-Qur'ān** (The Defense of the Qur'an), Abū Bakr al-Bāqillānī (d. 403 AH), ed. Dr. Muḥammad 'Iṣām al-Quḍāh, Dār al-Faṭḥ, Amman; Dār Ibn Ḥazm, Beirut, 1st ed., 1422 AH / 2001 CE.
11. **Badā'i' al-Fawā'id** (Marvelous Benefits), Ibn Qayyim al-Jawziyyah (d. 751 AH), Maktabat Nizār Muṣṭafā al-Bāz, Mecca, 1st ed., 1416 AH / 1996 CE.
12. **Al-Burhān fī 'Ulūm al-Qur'ān** (The Proof in the Sciences of the Qur'an), Badr al-Dīn al-Zarkashī (d. 794 AH), ed. Muḥammad Abū al-Faḍl Ibrāhīm, Cairo, 1st ed., 1376 AH / 1957 CE.
13. **Bayān Talbīs al-Jahmiyyah** (Exposing the Deception of the Jahmiyyah), Ibn Taymiyyah (d. 728 AH), King Fahd Complex, Riyadh, 1st ed., 1426 AH.
14. **Tāj al-'Arūs min Jawāhir al-Qāmūs** (The Crown of the Bride from the Jewels of the Dictionary), al-Zabīdī (d. 1205 AH), Dār al-Hidāyah.
15. **Al-Ta'rīfāt al-Fiḥriyyah** (Juristic Definitions), Muḥammad Amīm al-Iḥsān al-Barkatī (d. 1395 AH), Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah, Pakistan, 1st ed., 1424 AH / 2003 CE.
16. **Al-Ta'rīfāt** (Definitions), 'Alī ibn Muḥammad al-Jurjānī (d. 816 AH), Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah, Beirut, 1st ed., 1403 AH / 1983 CE.
17. **Tafsīr Ibn Fūrak**, Muḥammad ibn al-Ḥasan Ibn Fūrak (d. 406 AH), Umm al-Qurā University, Riyadh, 1st ed., 1430 AH / 2009 CE.
18. **Tafsīr al-Qur'ān**, Abū al-Muzaḥḥar al-Sam'ānī (d. 489 AH), Dār al-Waṭan, Riyadh, 1418 AH / 1997 CE.
19. **Al-Tafsīr al-Kabīr (al-Muḥīṭ)**, 'Abd al-Jabbār al-Mu'tazilī (d. 415 AH), Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah, Beirut.
20. **Al-Tawqīf 'alā Muhimmāt al-Ta'ārīf** (Clarification of Essential Definitions), al-Manāwī (d. 1031 AH), 'Ālam al-Kutub, Cairo, 1st ed., 1410 AH / 1990 CE.
21. **Al-Taysīr fī al-Qirā'āt al-Sab'** (Facilitation in the Seven Readings), Abū 'Amr al-Dānī (d. 444 AH), Dār al-Andalus, 1st ed., 1436 AH / 2015 CE.

22. **Jāmi' al-Bayān fī Ta'wīl al-Qur'ān**, al-Ṭabarī (d. 310 AH), Mu'assasat al-Risālah, Beirut, 1st ed., 1420 AH / 2000 CE.
23. **Ṣaḥīḥ al-Bukhārī**, Muḥammad ibn Ismā'īl al-Bukhārī (d. 256 AH), Dār Ṭawq al-Najāh, Beirut, 1st ed., 1422 AH.
24. **Al-Jāmi' li-Aḥkām al-Qur'ān (Tafsīr al-Qurṭubī)**, al-Qurṭubī (d. 671 AH), Dār al-Kutub al-Miṣriyyah, Cairo, 2nd ed., 1384 AH / 1964 CE.
25. **Al-Ḥujjah fī Bayān al-Maḥajjah**, Qiwām al-Sunnah al-Iṣbahānī (d. 535 AH), Dār al-Rāyah, Riyadh, 2nd ed., 1419 AH / 1999 CE.
26. **Al-Durr al-Maṣūn fī 'Ulūm al-Kitāb al-Maknūn** – Abū al-'Abbās Shihāb al-Dīn Aḥmad ibn Yūsuf ibn 'Abd al-Dā'im, known as **al-Samīn al-Ḥalabī** (d. 756 AH), edited by Dr. Aḥmad Muḥammad al-Khaṭṭār, Dār al-Qalam – Damascus.
27. **Zād al-Masīr fī 'Ilm al-Tafsīr** – Jamāl al-Dīn Abū al-Faraj 'Abd al-Raḥmān ibn 'Alī ibn Muḥammad al-Jawzī (d. 597 AH), edited by 'Abd al-Razzāq al-Mahdī, Dār al-Kitāb al-'Arabī – Beirut, 1st edition, 1422 AH.
28. **Sunan Abī Dāwūd** – Abū Dāwūd Sulaymān ibn al-Ash'ath ibn Ishāq ibn Bashīr ibn Shaddād ibn 'Amr al-Azdī al-Sijistānī (d. 275 AH), edited by Shu'ayb al-Arnā'ūṭ and Muḥammad Kāmil Qaraballī, Dār al-Risālah al-'Ālamiyyah – Beirut, 1st edition, 1430 AH / 2009 CE.
29. **Sunan Sa'īd ibn Manṣūr** – Abū 'Uthmān Sa'īd ibn Manṣūr ibn Shu'bah al-Khurāsānī (d. 227 AH), edited by Dr. Sa'd ibn 'Abd Allāh ibn 'Abd al-'Azīz Āl Ḥumayd, Dār al-'Usaymī – Riyadh, 1st edition, 1414 AH.
30. **Al-Shāmil fī Uṣūl al-Dīn** – 'Abd al-Malik ibn 'Abd Allāh ibn Yūsuf ibn Muḥammad al-Juwaynī, Abū al-Ma'ālī Rukn al-Dīn, known as **Imām al-Ḥaramayn** (d. 478 AH), edited by 'Alī Sāmī al-Nashshār, Fayṣal Badīr 'Awn, and Suhayr Muḥammad Mukhtār, Manshū'at al-Ma'ārif – Alexandria, 1389 AH / 1969 CE.
31. **Sharḥ al-'Aqīdah al-Wāsiṭiyyah** – Muḥammad ibn Ṣāliḥ ibn Muḥammad al-'Uthaymīn (d. 1421 AH), Hadiths authenticated and edited by Sa'd ibn Fawwāz al-Ṣamīl, Dār Ibn al-Jawzī – Riyadh, 6th edition, 1421 AH.
32. **Sharḥ Waṣiyyat al-Imām Abī Ḥanīfah** – Muḥammad ibn Muḥammad ibn Maḥmūd Akmal al-Dīn Abū 'Abd Allāh ibn al-Shaykh Shams al-Dīn ibn Jamāl al-Dīn al-Rūmī al-Bābirtī (d. 786 AH), edited by Muḥammad al-'Āydī and Ḥamzah al-Bakrī.
33. **Al-Ṣifāt al-Khabariyyah 'Inda Ahl al-Sunnah wa al-Jamā'ah** – Muḥammad 'Ayāsh Muṭlaq al-Kubaysī, al-Maktab al-Miṣrī al-Ḥadīth – Cairo, 1st edition.
34. **Al-Ṣawā'iq al-Mursalāh fī al-Radd 'alā al-Jahmiyyah wa al-Mu'aṭṭilah** – Muḥammad ibn Abī Bakr ibn Ayyūb ibn Sa'd Shams al-Dīn Ibn Qayyim al-

- Jawzīyah (d. 751 AH), edited by 'Alī ibn Muḥammad al-Dukhayl Allāh, Dār al-Āṣimah – Riyadh, 1st edition, 1408 AH.
35. **Ṭabaqāt al-Ḥanābilah** – Abū al-Ḥusayn Ibn Abī Ya'la, Muḥammad ibn Muḥammad (d. 526 AH), edited by Muḥammad Ḥāmid al-Faqī, Dār al-Ma'rifah – Beirut.
36. **Al-'Ulū lil-'Alī al-Ghaffār fī Ṭdāḥ Ṣaḥīḥ al-Akḥbār wa Saqīmihā** – Shams al-Dīn Abū 'Abd Allāh Muḥammad ibn Aḥmad ibn 'Uthmān (d. 748 AH), edited by Abū Muḥammad Ashraf ibn 'Abd al-Maqṣūd, Maktabat Aḍwā' al-Salaf – Riyadh, 1st edition, 1416 AH / 1995 CE.
37. **Al-'Awāṣim wa al-Qawāṣim fī al-Dhubb 'an Sunnat Abī al-Qāsim** – Ibn al-Wazīr, Muḥammad ibn Ibrāhīm ibn 'Alī ibn al-Murtaḍā ibn al-Mufaḍḍal al-Ḥasanī al-Qāsimī, Abū 'Abd Allāh 'Izz al-Dīn (d. 840 AH), edited with Hadith verification and commentary by Shu'ayb al-Arnā'ūt, Mu'assasat al-Risālah – Beirut, 3rd edition, 1415 AH / 1994 CE.
38. **Fath al-Qadīr** – Muḥammad ibn 'Alī ibn Muḥammad ibn 'Abd Allāh al-Shawkānī (d. 1250 AH), Dār Ibn Kathīr & Dār al-Kalām al-Ṭayyib – Damascus / Beirut, 1st edition, 1414 AH.
39. **Fatūḥ al-Ghayb fī al-Kashf 'an Qinā' al-Raib** – Sharaf al-Dīn al-Ḥusayn ibn 'Abd Allāh al-Ṭaybī (d. 743 AH), edited by Iyād Muḥammad al-Ghūj and Dr. Jamīl Banī 'Aṭā, Dubai International Qur'ān Award – Dubai, 1st edition, 1434 AH / 2013 CE.
40. **Al-Farq Bayn al-Firaq wa Bayān al-Firqah al-Nājiyah** – 'Abd al-Qāhir ibn Ṭāhir ibn Muḥammad ibn 'Abd Allāh al-Baghdādī al-Tamīmī al-Asfarā'inī (d. 429 AH), Dār al-Āfāq al-Jadīdah – Beirut, 2nd edition, 1977 CE.
41. **Qawl I'tiqādāt Firaq al-Muslimīn wa al-Mushrikīn** – Fakhr al-Dīn al-Rāzī (d. 606 AH), reviewed and edited by 'Alī Sāmī al-Nashshār, Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah – Beirut, 1402 AH / 1982 CE.
42. **Al-Kitāb al-Farīd fī I'rāb al-Qur'ān al-Majīd** – al-Muntaḡib al-Hamdānī (d. 643 AH), edited by Muḥammad NiZām al-Dīn al-Fatīḥ, Dār al-Zamān – Medina, 1st edition, 1427 AH / 2006 CE.
43. **Al-Kulliyāt** – Ayyūb ibn Mūsā al-Ḥusaynī al-Kafawī, Abū al-Baqā' al-Ḥanafī (d. 1094 AH), edited by 'Adnān Darwīsh and Muḥammad al-Miṣrī, Mu'assasat al-Risālah – Beirut.
44. **Lubāb al-Ta'wīl fī Ma'ānī al-Tanzīl** – 'Alā' al-Dīn 'Alī ibn Muḥammad ibn Ibrāhīm al-Baghdādī, known as **al-Khāzin** (d. 741 AH), Dār al-Fikr – Beirut, 1399 AH / 1979 CE.
45. **Lisān al-'Arab** – Muḥammad ibn Mukarram ibn 'Alī, Abū al-Faḍl, Jamāl al-Dīn Ibn ManZūr al-Anṣārī al-Ruwaifī al-Ifriqī (d. 711 AH), Dār Ṣādir – Beirut, 3rd edition, 1414 AH.

46. **Lawāmi' al-Anwār al-Bahiyyah wa Sawāṭi' al-Asrār al-Athariyyah li Sharḥ al-Durrah al-Muḍīyah fī 'Aqd al-Firqah al-Murḍīyyah** – Shams al-Dīn Abū al-'Awn Muḥammad al-Saffārīnī al-Ḥanbalī (d. 1188 AH), Mu'assasat al-Khāfiqīn wa Maktabatuhā – Damascus, 2nd edition, 1402 AH / 1982 CE.
47. **Al-Muḥtasib fī Tabyīn Wujūh Shawādh al-Qirā'āt wa al-'Idāh 'anhā** – Abū al-Faṭḥ 'Uthmān ibn Jinnī (d. 392 AH), Ministry of Awqāf – Supreme Council for Islamic Affairs, 1420 AH / 1999 CE.
48. **Al-Muḥarrar al-Wajīz fī Tafsīr al-Kitāb al-'Azīz** – Abū Muḥammad 'Abd al-Ḥaqq ibn Ghālib ibn 'Abd al-Raḥmān ibn Tamām ibn 'Aṭīyah al-Andalusī al-Maḥāribī (d. 542 AH), edited by 'Abd al-Salām 'Abd al-Shāfi Muḥammad, Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah – Beirut, 1st edition, 1422 AH.
49. **Al-Muḥkam wa al-Muḥīṭ al-A'Zam** – Abū al-Ḥasan 'Alī ibn Ismā'īl ibn Sayyidah al-Mursī (d. 458 AH), edited by 'Abd al-Ḥamīd Hindāwī, Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah – Beirut, 1st edition, 1421 AH / 2000 CE.
50. **Al-Musnad al-Ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar bi Naql al-'Adl 'an al-'Adl ilā Rasūl Allāh (صلى الله عليه وسلم)** – Muslim ibn al-Ḥajjāj Abū al-Ḥasan al-Qushayrī al-Nīsābūrī (d. 261 AH), edited by Muḥammad Fū'ād 'Abd al-Bāqī, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī – Beirut.
51. **Maṣra' al-Ṭaṣawwuf** – Ibrāhīm ibn 'Umar ibn Ḥasan al-Ribāṭ ibn 'Alī ibn Abī Bakr al-Buqā'ī (d. 885 AH), edited by 'Abd al-Raḥmān al-Wakīl and 'Abbās Aḥmad al-Bāz – Mecca.
52. **Al-Maṭālib al-'Āliyah min al-'Ilm al-Ilāhī** – Abū 'Abd Allāh Muḥammad ibn 'Umar ibn al-Ḥasan ibn al-Ḥusayn al-Taymī al-Rāzī (d. 606 AH), edited by Dr. Aḥmad Ḥijāzī al-Saqā, Dār al-Kitāb al-'Arabī – Beirut, 1st edition, 1407 AH / 1987 CE.
53. **Ma'ānī al-Qur'ān** – Abū Zakariyyā Yaḥyā ibn Ziyād ibn 'Abd Allāh ibn ManZūr al-Daylamī al-Farrā' (d. 207 AH), edited by Aḥmad Yūsuf al-Najāṭī, Muḥammad 'Alī al-Najjār, and 'Abd al-Fattāḥ Ismā'īl al-Shalbī, Dār al-Miṣriyyah lil-Ta'līf wa al-Tarjamah – Egypt, 1st edition.
54. **Maqāyīs al-Lughah** – Abū al-Ḥusayn Aḥmad ibn Fāris ibn Zakariyyā' (d. 395 AH), edited by 'Abd al-Salām Muḥammad Hārūn, Dār al-Fikr – Beirut, 1399 AH / 1979 CE.
55. **Al-Milal wa al-Niḥal** – Abū al-Faṭḥ Muḥammad ibn 'Abd al-Karīm ibn Abī Bakr Aḥmad al-Shahrastānī (d. 548 AH), Mu'assasat al-Ḥalabī.
56. **Manāhil al-'Irfān fī 'Ulūm al-Qur'ān** – Muḥammad 'Abd al-'Azīm al-Zurqānī (d. 1367 AH), 'Isā al-Bābī al-Ḥalabī & Partners Printing Press, 3rd edition.

57. **Munjid al-Muqri'īn wa Murshid al-Ṭālibīn** – Shams al-Dīn Abū al-Khayr Ibn al-Jazrī, Muḥammad ibn Muḥammad ibn Yūsuf (d. 833 AH), Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah – Beirut, 1st edition, 1420 AH / 1999 CE.
58. **Al-Muwāfaqāt** – Ibrāhīm ibn Mūsā ibn Muḥammad al-Lakhmī al-Gharnāṭī, known as **al-Shāṭibī** (d. 790 AH), edited by Abū ʿUbaydah Mashhūr ibn Ḥasan Āl Salmān, Dār Ibn ʿIfān, 1st edition, 1417 AH / 1997 CE.
59. **Al-Mawāqif** – ʿUḍūd al-Dīn ʿAbd al-Raḥmān ibn Aḥmad al-ʿIjī (d. 756 AH), edited by Dr. ʿAbd al-Raḥmān ʿUmayrah, Dār al-Jīl – Beirut, 1st edition, 1997 CE.
60. **Mawsūʿat al-Firaq wa al-Jamāʿāt wa al-Madhāhib** – Dr. ʿAbd al-Munʿim al-Ḥanafī, Dār al-Rusd – Cairo, 1st edition, 1413 AH / 1993 CE.
61. **Al-Nashr fī al-Qirāʾāt al-ʿAshr** – Shams al-Dīn Abū al-Khayr Ibn al-Jazrī, Muḥammad ibn Muḥammad ibn Yūsuf (d. 833 AH), edited by ʿAlī Muḥammad al-Ḍabāʿ (d. 1380 AH), Al-Maṭbaʿah al-Tijārīyah al-Kubrā.
62. **Al-Nukat al-Dāllah ʿalā al-Bayān fī Anwāʾ al-ʿUlūm wa al-Aḥkām** – Aḥmad Muḥammad ibn ʿAlī ibn Muḥammad al-Kurjī al-Quṣṣāb (d. 360 AH), edited by ʿAlī ibn Ghāzī al-Tuwjīrī, Ibrāhīm ibn Maṣṣūr al-Junaydil, and Shāyīʾ ibn ʿAbduh ibn Shāyīʾ al-Asmārī, Dār al-Qiyam – Dār Ibn ʿIfān – Riyadh, 1st edition, 1424 AH / 2003 CE.